

وقد ذكروا في قول الشاعر:

إذا جاوز الإثنين سرٌّ فإنه *** يبتسِّ وإفشاء الحديث قمين
أنه ليس المراد بالاثنين: صاحب السر، ومن أفضى إليه به من أصحابه، وإنما المراد به
الشقتان:

الحلف على الأكل:

قال ابن عون: مارأيت أسخى بالطعام من الحسن وابن سيرين.

وكان الحسن يقول: الطعام أهون من أن يحلف عليه.

وكان ابن سيرين يحلف بقوله: أقسمت لتأكلن.

وقدم رجل إلى الشعبي طعاما فقصر في أكله، فقال له الرجل: قد قصرت.

فقال الشعبي: يا هذا، إما أن تحلف علينا أو تدعنا.

وقال بعض العلماء: ما من داخل إلا وله حيرة، فابدءوه باليمين.

جار السوء:

ذكر ابن الجوزي: أن رجلا قال: يا رسول الله، إن لى جاراً يؤذيني.

قال: انطلق وأخرج متاعك إلى الطريق.

فانطلق فأخرج متاعه. فاجتمع الناس إليه، فقالوا له: ما شأنك؟

قال: لى جار يؤذيني!! فجعلوا يقولون: اللهم العنه! اللهم أخزه! اللهم أخرجه! فبلغه ذلك

فأتاه، وقال له: ارجع إلى بيتك فوالله لا أؤذيك بعدها. "رواه الإمام أحمد".

وقالوا: وهذه من الحيل التي أباحها الشرع.

الطعام الشديد الحرارة:

أنى الرسول -عليه الصلاة والسلام- بطعام شديد الحرارة، فقال: ما كان الله ليطعمنا النار

أقرب منه حتى يبرد؛ فإن الطعام الحار محوق البركة، وللشيطان فيه شرك.